والسَّبيَ على كلِّ حال »[1].

وأما خوارجُ عصرنا؛ فقد تواترَ عنهم ذلك، وإن لم يقولوا بهذا حرفيًّا، ولكن محصِّلة أقوالهم عند التحقيق والتدقيق: هي عَينُ كلامِ أسلافهم.

يقول فارس الزهراني: « وقبل الحديث عن هؤلاء (أي حكم رجال الجيوش) لابد أن تعلم كفر حكامهم، وطواغيتهم؛ الذين يسعون في نصرتهم، وتثبيت عروشهم، والسهر على حمايتهم؛ لأن حكم هؤلاء الأنصار والقوات والجيوش هو فرعٌ عن الحكم على الطواغيت؛ فحكَّام بلاد الإسلام في هذا العصر - المعترَفُ بهم من الأمم المتحدة - كلُّهم طواغيت مرتدُّون كافرون، خرجوا من الإسلام، من جميع أبوابه »[2]!!.

الوجه السابع والستون: وصفُ ديار المجتمعات المسلمة؛ التي يُصدع فيها بالأذان خمس مرات في اليوم والليلة؛ بأنها أصبحت دار كفر، وهي من المسائل التي فاقَ فيها الأحفادُ الأجدادَ؛ فإنَّ أسلافهم ليسوا كلَّهم على مقالة واحدة في هذا الباب، أمَّا خوارج عصرنا؛ فقولٌ واحد - ليس فيه خلاف -: أنه لا يوجد دارُ إسلامٍ على وجه الأرض!.

يقول فارس الزهراني: « مناطُ الحكم على الدار، ومنه تعلم أنَّ البلاد التي أكثر أهلها من المسلمين، ولكن يحكمها حكامٌ مرتدُّون، بأحكام الكفار، بالقوانين الوضعية = هي اليوم ديار كُفر، وإن كان أكثرُ أهلها مسلمين »[3]!.

---

١) « الفرق بين الفرق » (ص ٨٨)، و« مقالات الإسلاميين » (ص ١١٦).

٢) « الآيات والأحاديث الغزيرة في كفر قوات درع الجزيرة » لفارس الزهراني (ص ٢).

٣) « سلسلة العلاقات الدولية » لفارس الزهراني (ص ٦٧).

الوجه الثامن والستون: ختام هذه الأوجه هو اشتراكهم مع أسلافهم في إساءة الأدب مع رسول الله ﷺ حيًّا وميتًا.

ولقد أرجأتُ هذا الوجه من الشبه إلى آخر المبحث، حتى يتبين لكلِّ منصفٍ عاقل: أن القوم يصدرون من معين واحد؛ فلقد أساء جدُّهم الأكبر مع رسول الله ﷺ حيًّا، ثمّ إني عثرت على هذا النص لأحد أتباع الخوارج من أبناء هذه البلاد - هلك على أيدي جنود التوحيد - وهو سلطان العتيبي، حيث أساء الأدب مع رسول الله ﷺ بعد موته، وأنقل العبارة برمَّتها:

يقول فيها هذا الهالك: « لقد بانَ الحقُّ واتَّضح؛ فما موقفك إذًا؟، تخيَّلْ وفكِّر: لو خرج فينا النبيﷺ في هذه الأيام، في هذه البلاد (بلاد الحرمين)، في مكة، أو الرياض، أو غيرها، وأمرَنا بما كان يوصي به من قتال المشركين كافة، وإخراجهم من جزيرة العرب؛ فما أنت فاعل؟ وما موقفك؟

هل ستنصره؟ أم ستظل تابعًا لحكومة آل سلول، وأذنابهم من المخذِّلين، والمعوِّقين، والمجادلين عنهم، وماذا سيكون موقف مشايخ الصحوة منه؟

هل سيدْعونه إلى التريُّثِ، والحكمة، والهدوء، والحوار..؟

ويا ترى ما موقف آل سلول، وحكومتهم التي تدَّعي الإسلام من النبيِّ الكريم؟

هل ستدعوه إلى تسليم نفسه في مدَّةٍ أقصاها شهر؟ ليس ببعيد على هؤلاء الطواغيت »[1].

---

١) مقابلة مع سلطان الأثري، نشرة التيار، العدد: (٢١)، عام (١٤٢٥هـ)، (ص ٤٢).

والشاهد عبارته الأخيرة، هل من الأدب أن يُقالَ في حقِّ رسول الله ﷺ، أكرمِ الخلق، وأشرفِ من وطئ الحصى: «عليكَ بالتريُّثِ، والحكمة، والهدوء».

وتأمَّل العبارة - السخيفة - الأخرى في حقِّ سيد ولد آدم: «بتسليمِ نفسه».

أقنومهم الأكبر: اتَّهمَ أعدلَ الخلقِ بالجَور، والأحفادُ هُمْ كَما نقلنا.

وإنني أجزم أنه لو تفرَّغَ أيُّ باحثٍ لكُتبِ القومِ من المعاصرين، ونخلَها نخلًا؛ لخرجَ بكمٍّ هائلٍ من أوجه الشبه، لكن هذا الذي تيسَّر جمعُه، والحمدُ لله أولًا وآخرًا.

المبحث الرابع

مناط وضابط الحكم عند أهل السنة في إطلاق صفة الخارجيين

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: المقدمة.

المطلب الثاني: آثار الصحابة والسلف والعلماء في تحديد مفهوم الخارجي.

المقدمة:

المقدمة الأولى: إن الثمرة المرجوة من تحديد مناط وضابط الحكم عند أهل السنة في مفهوم الخارجي هي أن لا يدخل في مفهوم الخارجيَّة مَنْ لا يستحقُّه، ولا يخرجَ من هذا المفهوم من يستحقُّ هذا الوصف.

المقدمة الثانية: إنَّ الطريقة في هذا المبحث هي جمعُ آثار الصحابة والتابعين، ثم بعد ذلك أقوال العلماء في تلك الآثار، وذِكْرُ بعض الفوائد منها، وخاصَّةً تلك التي تتعلق في صُلب الموضوع، وقد بذلتُ الوسعَ أن تكون تلك النقولات بدءًا من عصر الصحابة، إلى أقوال العلماء في عصرنا هذا.

المقدمة الثالثة: إنَّ العلماء - قديمًا وحديثًا - لم يختلفوا في مفهوم الخارجيّ، لكن يتضح للباحث أنَّ الخوارجَ عند أهل العلم طبقات؛ فمنهم الخوارج الذين يشمَلُهم الذمُّ والوعيد الشديد، والذين وصفَهُم النبي ﷺ بمروقهم من الإسلام، وقتلهم لأهل الإيمان، وأنهم كلابُ أهل النار، ومنهم من يشمله مفهوم الخارجي لكن قد لا يدخل في الطبقة الأولى، وأطلقَ عليه أهلُ العلم صفة الخارجية؛ لحملِهِ بعضَ صفاتِ الخوارج المعنيين بالذم الشديد، والخوارجُ عمومًا - قديمًا وحديثًا - طبقات: منهم الغلاة، ومنهم دون ذلك، والقومُ ما بين مقلٍّ ومستكثر في التضلُّع من منهج الخوارج، ومن دقائق كلام الحافظ ابن حجر في هذا الباب قوله: « الخوارجُ هم الذين أنكروا على عليٍّ التحكيم، وتبرأوا منه ومن عثمان وذرِّيته، وقاتلوهم؛ فإن أطلَقُوا تكفيرَهُم فهم الغلاة منهم[1] ».

---

١) « فتح الباري » (١٢/ ٦٩٣٠).

وحتى طبقة الغلاة في القديم لم يكونوا - أيضًا - في الشرِّ سواءًا؛ فمنهم من يستبيح قتل الأطفال والنساء، قال ابن حزم في فرقة الأزارقة: « **وأباحوا دمَ الأطفال، ممَّن لم يكن في عَسكرِهم، وقتلَ النساء - أيضًا - ممن ليس في عَسكرِهم** [1] »، ومنهم من يرى غير ذلك.

ومنهم من يكفِّر بالكبيرة، ومنهم من لا يرى ذلك، وسوف يأتي تفصيل ذاك كله.

والغريبُ أنه من واقع استقراءٍ لكتب خوارج عصرنا، اتَّضح لي أيضًا أن بينهم تفاوتًا في مسائل التكفير، واستباحة الدماء، ولكن هذا التفاوت هو تفاوتٌ نسبيٌّ؛ فتجد عند الشخص الواحد منهم غلوًّا شديدًا في بعض الجوانب، وينكر على بعض رفقائه شيئًا من الأقوال، ثم تجد هذا المنكِر عنده غلوٌّ آخر في بعض المسائل، أشدُّ من الطرف الآخر، وبضرب المثال يتضح المقال.

أبو قتادة: جزَّار لندن، وجار المومسات في عاصمة الكفر، استباحَ قتلَ نساءِ أهل القبلة، وأطفالهم، وأعراضَهُم، وأجازَ سبيَ النساء الحرائر، في الجزائر وغيرها، كما مرَّ معنا.

ولكنه عند الكلام في حكم نوَّاب البرلمانات، ومن ينتخبهم؛ فإنه كفَّر النوَّاب فقط، أما المنتخِبين؛ فإنه لم يحكُم بكفرهم، ومما علَّل به قوله: « إنّ واقعَ العمليّة الانتخابية التّشريعيّة - كما هي في دستور أصحابها - لم تتّضح لكثيرٍ من عِلية القوم من علماء ومشايخ وقادة، فهي لا زالت في عالم المجهول.

فعذر الجهل واقعٌ لا شكّ، وعلى الاخوة الذين تبيّنَ لهم حقيقتها تمامَ التّبيّن، أن لا يُعاملوا النّاس على هذا الوضوح [2] ».

---

١) « الفصل في الملل والأهواء والنحل » (٤/ ١٤٤).

٢) « مقالات بين منهجين » مقالة رقم (٥٨) لأبي قتاده محمود بن عمر.

بينما سيد فضل - وهو من أخبَثِ منظِّريهم حسْب ما توفَّر لديَّ من مصادر - فإنه كفَّر النواب ومن ينتخبهم من أمة محمد؛ فقال بكُفر المشاركِ في انتخابات النوَّاب.

ونصُّ ذلك في قوله: « أما الذين ينتخبونهم من أفراد الشَّعب فيكفَّرون أيضًا [1] ».

ولولا خشية الإطالة لضربنا أمثلةً في هذه الجزئية، ولكن اتَّضح لي أنَّ التفاوتَ عند القوم - حسْب الاستقراء - ليس من باب الغالي في هذا الفكر والمتوسِّط، إنما هو نتاجٌ لقضية جهلٍ، وعدم ضبطٍ لمسائل الشريعة، فهم يتَّفقون في مسائل، ويختلفون في أخرى؛ فمثلًا استحلالُ قتال الشرطة والجيش القول فيه واحدٌ عند القوم، وليس فيه خلاف بينهم.

---

١) « العمدة » لسيد فضل (ص ١٦٣).

المطلب الثاني

مناط وضابط الحكم عند أهل السنة في إطلاق صفة الخارجي

١- عن أبي عثمان قال: « أنَّ رجلًا كان من بني يربوع يقال له صبيغ بن عسل سأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن الذاريات والنازعات والمرسلات؛ فقال له عمر: ضَعْ عن رأسك؛ فوضع عن رأسه؛ فإذا له وفرة؛ فقال عمر: لو وجدتُكَ محلوقًا لضربتُ الذي ما بين عيناك »[1].

شكَّ الخليفة الراشد رضي الله عنه في صبيغ أنه من الخوارج؛ لأنه شَعَرَ منه نوعًا من التكلف والتعمق في الدين، والسؤالِ عمّا لم يؤمر بالسؤال عنه ومعرفته.

قال ابن بطة رحمه الله: « كان الناس يقصدون إلى المدينة ليتفقهوا في الدِّين، ويزدادوا بصيرةً في إيمانهم؛ لكن صبيغ ركَّز أسئلته عن متشابه القرآن، مما لا يضرُّ جهله، ولا يعودُ عليه نفعه؛ فلم يأمن عليه عمر أن يشتغل بمتشابه القرآن، والتنقير عمَّا لا يهتدي عقلُه إلى فهمِهِ؛ فيزيغَ قلبه... » إلى أن قال: « لقد علمَ عمرُ بصفاتِ الخوارج المارقة، وأنهم يمرقون من الإسلام، وسيماهُم التحليق، كشفَ رأسَ صُبيغ لينظرَ هل يرى العَلامة التي قالها رسول الله ﷺ؛ التي وصفها - وهي التحليق - فلما لم يجدها أحسنَ تأديبه، ولذلك قال له بالحرف الواحد، **لو وجَدْتُكَ محلوقًا لضربْتُ الذي فيه عينيك** »[2].

---

١) « السنة » لعبد الله بن الإمام أحمد (١١٩٩)، و« فضائل الصحابة » له (٤٤ و٣٥٧)، و« الاعتقاد » للبيهقي (٣٣٨)، والخطيب في « الكفاية » (١١٨٥).

٢) « الإبانة » لابن بطة (١/ ٣٥٣).

وقد ثبتَ أنَّ صبيغًا رحمه الله قد انتفع بتأديب الرجل الصالح، والخليفة الراشد، والمحدَّث الملهم رضي الله عنه؛ فلما خرجت المارقة في عهد عليٍّ قيل لصبيغ: إنَّ قومًا خرجوا يقولون كذا وكذا؛ فقال هيهات، نفعَني الله بموعظة الرجل الصالح[1] ».

رَحِمَ الله الخليفة الراشد عمر بن الخطاب، وصدق رسول الله ﷺ؛ فقد كان بابًا مانعًا للفتن؛ فلما انكسرَ هذا البابُ أقبلت الفتن؛ وما أجملَ ما ختمَ به ابنُ بطَّة هذه القصة عندما تطرَّق لتأديبِ عمر حتى سالت الدماء على وجهه ورجليه.

قال ابن بطة: « ولقد صارَ صبيغ لمن بعده مثلًا وتردعة لمن نقرَ وألحفَ في السؤال »[2].

وهذا الأثر فيه فوائد:

- موافقته لحديث حذيفة رضي الله عنه، وفيه أنَّ عمر رضي الله عنه هو الباب الذي بين المسلمين وبين الفتن[3]، وهذا من دلائل نبوته ﷺ.
- ما كان عليه الخلفاء الراشدون من حماية جنابِ الدين والضَّربِ على أيدي الزائغين.
- كراهية سلفنا الاشتغال في الأمور التي ليس من ورائها ثمرة عمل، وزيادة إيمان، ولو كانت تلك المسائل المنقَّب عنها في جزئيات الشريعة.

---

١) « الإبانة » (١/ ٣٥٣).

٢) المصدر السابق (١/ ٣٥٣).

٣) أخرجه البخاري (٥٢٥)، ومسلم (١٤٤).

• فيه ردٌّ على من يشترط التكفير بالكبيرة في إطلاق صفة الخارجية؛ فإنَّ عمر لم يستفهم من صبيغ موقفه من التكفير عامة، والتكفير بالكبيرة على وجه الخصوص؛ فلم يكن معروفًا هذا الأمر عند الصحابة، وإنَّما بحث على علامةٍ حسية - وهي التحليق -.

وسوف يأتي أنَّ أول مَنْ أحدَثَ التكفير بالكبيرة هو نافع الأزرق.

• **إنَّ هذا الأثر أشار إلى علامتين من علامات الخوارج:**

أ- علامة معنوية: وهي التنطُّع والتعمق في الدِّين، والاشتغال بمتشابه القرآن، وقد توجد في غيرهم، لكنَّها سمةٌ بارزة عند القوم.

ب- علامة حسية: وهي التحليق، ولا يعني أنَّ من وُجِدَ محلوقًا يُتّهم بعقيدة الخوارج؛ لكنها قرينة يُحكَمُ فيها على الشخص بأنَّ في عقلِهِ لوثة الخوارج المارقة، إذا انضمَّ إليها قرائن أخرى تقوِّي جانب التهمة، كالتعمق، والتنطع في الدين، والاشتغال بمتشابه القرآن، والتنقيب عما سكتت عنه الشريعة، والتكفير ونحو ذلك.

• أن الخوارج يُقتَلون مباشرة، سواء كانوا جماعة أو آحادًا منفردين؛ فإنَّ عمرَ أخبرَ أنه لو وجد تلك العلامة الحسِّية فيه؛ التي تعضد العلامة المعنوية؛ لضربَ عنقَه، لكن هذا الأمر ليس لآحاد الناس، حتى لا تكون فوضى

• منقبة لهذا الرجل صاحب هذه القصة؛ فإنه انتفع بدِرَّة عمر، وسيلانِ دمِهِ؛ فلما قامت فتنة الخوارج أبى أن يخرجَ معهم، أو يبحث حتى عن أقوالهم واعتقادهم.

٢- عن معاذة قالت: سألتُ عائشة رضي الله عنها فقلت: ما بالُ الحائض تقضي الصَّومَ ولا تقضي الصلاة؟ فقالت: أحَروريةٌ أنتِ؟ قلت: لست بحرورية، ولكني أسأل، قالت: كان يُصيبنا ذلكَ فنُؤمَر بقضاءِ الصَّوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة[1] ».

في هذا الأثر مسائل:

المسألة الأولى: إنَّ وصْفَ أم المؤمنين عائشة للسائلة بالحرورية لا يخرج عن الأسباب التالية:

أ- أنها شعرت في السائلة نوعًا من التعمُّق، والتكلُّف في السؤال فيما لا يستفيد منه المسلم؛ فإنَّ المرأة المسلمة يكفيها في هذا الباب أن تتعبد لله بترك الصلاة والصيام، وتقضي الصيام دون الصلاة، وكان السلف يشتبهون في كلِّ مَن تعمَّق وتكلَّف أنه من الخوارج، ففي الإبانة لابن بطة أنّ ابنُ الكَوَّاء، وهو من الخوارج الذين خرجوا على علي، ثم عاد بعد ذلك إلى جادَّة الحقِّ، سئل علي رضي الله عنه: ما السَّواد الذي في القمر؟ قال: فإن تلك لله ألا سألْتَ عمَّا ينفعك؛ ذاك محو الليل[2] ».

ب- أنَّ من أسباب تهمة عائشة للسائلة بأنها حرورية أنَّ بعضَ الخوارج كانوا يُلزمون الحائضَ بالصَّلاة والصيام في حال حيضها، وبعضُهم يُلزمها بالترك، ولكن تقضي الصلاة، قال ابن رجب: « وقول عائشة: (أحرورية أنت؟) تعني: أنت من أهل حروراء، وهم الخوارج؛ فإنه قد قيل: إن بعضهم كان يأمر

---

١) أخرجه البخاري (٣٢١)، ومسلم (٣٣٥).

٢) « الإبانة » لابن بطة (١/ ٣٢٤).

بذلك، وقيل: إنها أرادت أن هذا من جنس تنطُّع الحرورية، وتعمقهم في الدين، حتى خرجوا منه »[1].

ت- من الأسباب أيضًا - ولها ارتباطٌ بالفقرة السابقة - أنَّ بعضَ الخوارج كانوا لا يعملون بالسُّنة، وخاصَّةً إذا خالفت ظاهر القرآن[2]!.

والحكمة في ذلك أنهم كفَّروا الصَّحابة نقَلة السُّنة، والكافرُ غيرُ عدْلٍ عندهم، وحُجِبوا عن الهدي النبوي بسبب ذلك.

المسألة الثانية: فوائد هذا الأثر:

- النهي عن السؤال الذي فيه تكلُّف وتعمق، ولا ثمرة عملٍ ينفع المؤمن في دينه ودنياه، وأنه ينبغي السؤال في الأمور التي تنفع المسلم.
- جواز التغليظ على مَنْ يُخالف السنة، ولا يسلِّم لحكمها.
- أن المسلم إذا ثبتت له علة حكمٍ من الأحكام؛ فتزيده إيمانًا مع إيمانه، وما لم يتبين له الحكمة؛ فيقول آمنَّا به كلٌّ من عند ربنا.

٣- لما دخل أبو ذر على عثمان، فحسَر عن رأسه، فقال: والله ما أنا منهم، يعني: الخوارج؛ فقال: إنما أرسلنا إليك لتجاوِرَنا بالمدينة؛ فقال: لا حاجةَ لي في ذلك، ائذَنْ لي بالربذة؛ قال: نعم. ورواه أبو داود الطيالسي من هذا الوجه دون آخره.

وعند الطيالسي: « ولا أُدركهم، سيماهُم التحليق، يمرقون من الدِّين كما يمرقُ السَّهمُ من الرَّمية، واللهِ لو أمرتَني أن أقومَ ما قعدت »[3].

---

١) « فتح الباري » لابن رجب (٢/ ١٣٠).

٢) « مجموع الفتاوى » (١٣/ ٤٨).

٣) « مسند الطيالسي » (١/ ٦١ رقم: ٤٥١).

وفي طبقات ابن سعد - من وجه آخر - أنَّ ناسًا من أهلِ الكوفة قالوا لأبي ذر وهو بالرَّبَذة: « إنَّ هذا الرجل فعلَ بك وفعل، هل أنت ناصِبٌ لنا راية - يعني فنقاتله - فقال: لا، لو أنَّ عثمان سيَّرني من المشرق إلى المغرب لسمعتُ وأطعت[1] ».

هذا أثر عظيم، يُعَضُّ عليه بالنواجذ، وقصة هذا الأثر أنَّ معاوية سيَّر أبا ذرٍّ الى المدينة؛ فدخل على عثمان رضي الله عنه، وسببُ تسييره للمدينة أنه كان يفتي في بعض المسائل كتحريم جمع الأموال وعدم إنفاقها في سبيل الله، ومُنِعَ من الفتيا لمصلحةٍ شرعية رآها الخليفة الراشد البار ذو النورين، وهو أعلَمُ من أبي ذر، وفي كلِّ صحابة رسول الله ﷺ خير، ولما سيَّره معاوية إلى عثمان للنظر في أمره، ودخل أبو ذرٍّ على عثمان رضي الله عنه؛ فأراد أن يبيِّنَ لعثمان أنه ليس من الخوارج؛ الذين أخبر بهم النبيُّ عليه السلام، وحسَر عن رأسه، ثم أقسمَ له بالله أنه ليس منهم ».

ثم أكَّد أبو ذرٍّ رضي الله عنه أنه يخالف الخوارج في مسألة جسيمة، هي العنوان الفارقُ بين أهل السنة، وبين الخوارج، تلك المسألة: السَّمعُ والطاعة لمن ولاه الله أمرَ أمة محمد عليه السلام؛ فقال مؤكِّدًا تلك العلامة الفارقة: « والله لو أمرتني أنْ أقومَ ما قعدتُ » ثم أثبتَ تمام سمعهِ وطاعته بقوله: « ائذَنْ لي بالرَّبَذة »، لأنَّ عثمان طلبَ منه الإقامة بالمدينة فاستأذنه أبو ذرٍّ بالخروج إلى الربذة، وفي رواية ابن سعد أنه لو سيَّره أميرهُ عثمان من المشرق للمغرب لفَعَل.

ألا ليتَ من ينتسب إلى العلم من دعاة التهييج يفطنون إلى فقهِ سلفنا في هذا الباب، واليومَ يسمُّون مَن اتَّبعَ فقه السلفِ في التعامل مع ولاة الأمور بأنه من

---

١) « الفتح » (٤/ ٤٩٥).

المرجئة!، وأنه فِكْرٌ انهزامي، ورُميَ من يدعو الناس إلى هذا المنهج بالأوصاف القبيحة، قال الشيخ صالح الفوزان: « وفي عصرنا ربَّما سمَّوا من يرى السمعَ والطاعةَ لأولياء الأمور في غير ما معصية عميلًا، أو مداهنًا، أو مغفَّلًا؛ فتراهم يقدحون في وَلِيِّ أمرِهم، ويشهِّرون بعيوبه من فوق المنابر، وفي تجمُّعاتهم »[1].

وأما فوائد هذا الأثر:

- فيه من الفوائد الاستبراءُ للعرض؛ فهنا أبو ذرٍّ رضي الله عنه دفعَ التهمة عن نفسه قبل أن يناقَش.
- ما كان عليه الخليفة الراشد ذو النورين، من الأدب في الكلام والخطاب؛ فإنَّه قال لأبي ذر: « إنَّما طلبناك لننعَمَ بجوارك ».
- أن من صفات الخوارج الحسِّية التحليق، وخاصَّة المتقدمين منهم، ولكنها ليست صفةً قاطعةً في بابها.
- ما كان عليه صحابة رسول الله ﷺ من الوقوف عند حدودِ الشريعة؛ فهنا أبو ذرٍّ أبدى كاملَ السَّمع والطاعة للخليفة الراشد.
- أن من العلامات الفارقة بين أهل السنة والخوارج: **السَّمع والطاعة.**

٤- عن عقبة بن وساج قال: كان صاحب لي يحدثني عن شأن الخوارج، وطعنِهم على أمرائهم؛ فحجَجْتُ؛ فلقيت عبد الله بن عمرو فقلت له: أنت من بقية أصحاب رسول الله ﷺ، وقد جعل الله عندك عِلمًا، وأناسٌ بهذا العراق، يطعنون على أمرائهم، ويشهدون عليهم بالضلالة؛ فقال لي: أولئك عليهم لعنة

---

١) من محاضرة ألقاها الشيخ بمدينة الطائف يوم الاثنين الموافق ٣/ ٣/ ١٤١٥هـ في مسجد الملك فهد بالطائف. بعنوان: توجيهات عامة.

الله، والملائكة، والناس أجمعين، أُتيَ رسولُ الله ﷺ بقليد من ذهب وفضة؛ فجعل يقسمها بين أصحابه؛ فقام رجلٌ من أهل البادية؛ فقال: يا محمد! والله لئن أمركَ الله أن تعدلَ؛ فما أراك أن تعدل فقال: « **ويحكَ مَنْ يعدلُ عليهِ بعدي** » فلما ولَّى قال: « رُدُّوه رويدًا » فقال النبي ﷺ: « **إنَّ في أمتي أخًا لهذا، يقرؤون القرآن لا يجاوزُ تراقيَهُم، كلَّما خرجوا فاقتلوهم** » ثلاثًا[1].

ملخص هذا الأثر: أن عقبة لما ذكرَ صفة أناس في بلدهم بأنهم يطعنون على أمرائهم، ويشهدون عليهم بالضلالة، استفتى عبد الله بن عمرو ابن العاص في شأنهم؛ فربط مباشرة هذا الصحابي بين هؤلاء، وبين الأقوام الذين وردت فيهم نصوصُ الذم؛ لوجود علَّةٍ جامعة بينهم، وهي الطعن في الخلفاء، والشهادة عليهم بالضلالة؛ فإنَّ الشقي ذا الخويصرة طعنَ في مقام النبوة، ونسبَهُ إلى الجور والظلم، وهو أعدلُ الخلقِ صلوات ربي وسلامه عليه.

وفوائد هذا الأثر:

- الرجوع إلى العلماء في مسائل النوازل والحوادث؛ فإنه العاصم من الفتن - بعد الله - والمانعُ من الوقوعِ في الزَّلل.
- فيه الأدب مع العلماء عند طرحِ المسألة؛ فعظَّم مقامَ الصَّحابي عندما نسبه إلى مقام الصُّحبة، ثم أثنى عليه بوجود العلم عندهم؛ لأنهم تلقَّوه مباشرةً من رسول الله ﷺ.
- أنَّ من أكبر علامات الخوارج الطعن في الخلفاء والأمراء، والشهادة عليهم بالضلالة.

---

١) أخرجه ابن أبي عاصم في « السنة » (٩٣٣)، وقال الألباني: صحيح على شرط البخاري.

٥- وكان ابنُ عمر يراهُم شرارَ خلق الله، وقال: « إنهم انطلقوا إلى آياتٍ نزلتْ في الكفَّار، فجَعلوها على المؤمنين »[1].

هذا الصحابي الجليل رضي الله عنه ذكرَ صفةً فارقةً قاطعة في بابها من صفات الخوارج، شهدَ لها الواقع على مرِّ الأزمنة والأمكنة، لم تفارقهم تلك الصفة منذ أن خرجوا إلى ساعتنا هذه، وهي إنزالُ الآياتِ الواردةِ في الكفَّار بحقِّ أهل القبلة؛ مما يترتَّبُ عليها تكفيرُ المصلين الصائمين.

وقد وردت آثار كثيرة أنهم كانوا ينزلون الآيات الواردة في الكفَّار بحقِّ أهل القبلة، وأما خوارج عصرنا؛ فإن القارئ لكتبهم لو أراد أن يجمع في تلك الأدلة التي أوردوها في حقِّ أهل القبلة - وهي نازلة بحقِّ أهل الكفر - لاحتاجَ إلى أكثر من مجلد.

وخوارجُ عصرنا وإنْ كانوا قد شاركوا أسلافهم في هذا الباب لكنَّهم فاقوا الأسلاف بأمرين:

- أن بعض الأدلة التي أنزلوها ليست واردةً في الكفَّار فقط، بل هي أدلة أخبَثِ ملل الكفر؛ يقول سيِّد فضل في أدلة تكفيره لأتباع الحكام: « فإنَّ التسوية بين أفرادِ الطائفة الممتنعة في الأحكام ثابتٌ بالكتاب والسنة والإجماع؛ فدليل التسوية من الكتاب بين الحاكم والمحكوم: قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ﴾ [القصص: ٨]، فجعلَ الله حُكْمَ التابع والمتبوع سواء ».

فأنزلوا الحكَّام بمنزلة فرعون وهامان، وأنزلوا أتباعَ الحكَّام بمنزلة أتباعِ فرعونَ وهامان، وهذه الجزئية متواترة في كتبهم كما سيأتي.

---

١) أخرجه البخاري تعليقًا عن ابن عمر رضي الله عنهما.

- أنَّ خوارج عصرنا لم يكتفوا بالآيات القرآنية فقط؛ فقد أنزلوا الأحاديث الواردة في الكفار في حقِّ أهل القبلة؛ فاستباحوا دماءَ ونساء وذراري أهلِ القبلة بأحاديثَ ورَدَتْ في السُّنة، ومن أشهر تلك الأحاديث قولهُ ﷺ: « هم منهم »[1]، والحديثُ خاصٌّ بالمشركين، لأن السائل قال: « إنَّا نبيت للمشركين؛ فنُصيب من نسائهم وذراريهم ».

فقال ﷺ: « هُمْ منهم ».

والاستدلال بالسنة لم يكن معروفًا عند الأوائل، وليس هناك سِرٌّ في انفراد خوارجِ عصرنا في هذه الجزئية؛ لأنَّ أسلافهم الغالبُ عليهم لا يعملون بالسنة، ولا يؤمنون بها - كما أسلفنا - أمَّا خوارج عصرنا فلم أجد - حسْبَ اطِّلاعي على كتبهم ورسائلهم ومقالاتهم - هذه الخصلة أبدًا؛ وهي إنكارُهم للسنة.

فوائد هذا الأثر:

- أنَّ الاستدلال بأدلة الوحيين الواردة في حقِّ الكفار، وإنزالها في حقِّ أهل القبلة هي السِّمة البارزة التي انفردَ بها الخوارج - قديمًا وحديثًا -.
- فيه فقه ابن عمر رضي الله عنه فإنه أكَّد هذه الخصلة في الخوارج لسببين:

السبب الأول: استدلاله بقوله ﷺ يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم؛ فإنهم يأخذون ظواهرَ القرآن دون فهمِ معانيهِ، وهذا يستلزم إنزالَ هذه الآيات بحقِّ أهل القبلة.

السبب الثاني: أنَّ ابن عمر أخذَ ذلك من واقعه؛ فقد أدرك طائفةً منهم ورأى هذه الصِّفة واقعًا أمام ناظريه.

---

١) أخرجه البخاري (١٤٦)، ومسلم (١٧٤٥).

وقد وجدتُ آثارًا أخرى تؤكِّد أنَّ هذا ليس فهمَ ابن عمر وحده؛ فإنَّ الصحابة تنبَّهوا لهذا الخلل الجسيم، ولولا خشية الإطالة لضربتُ أمثلة في ذلك.

٦- أثر التابعي الجليل سعيد بن جبير وكان الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله كثيرًا ما يردد في ترجمته: « الإمام التابعي الجليل سعيد بن جبير قتله الحجاج الظالم صبرًا »[1].

قال هذا التابعي الجليل: « مما يتّبع الحرورية من المتشابه قوله تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤].

ويقرنون معها: ﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ [الأنعام: ١]، فإذا رأوا الإمام يحكُم بغير الحقِّ قالوا: قد كفرَ، ومَنْ كفر عدلَ بربِّه؛ ومن عدلَ بربِّه فقد أشرك، فهذه الأمة مشركون؛ فيخرجون - أي: الحرورية - فيقتلون ما رأيت، لأنهم يتأولون هذه الآية ».

وفوائد هذا الأثر هي:

- أن من صفات الخوارج اتِّباع المتشابه في القرآن.
- إن من أكثر الآيات المتشابهة التي يستدلُّ بها الخوارج هي آيات الحكم بغير ما أنزل الله، ووجه أنها من المتشابه: أنها جاءت عامَّة في إطلاقِ الكُفر على من يحكم بغير ما أنزل الله، وفَهِمَ سلفُ الأمة - ومنهم ترجمانُ القرآن - أن من

١) فوائد من دروس الإمام بمدينة الطائف.

الحكم بغير ما أنزل الله إمَّا يكون كفرًا أكبر، أو أصغر، وسوف يأتي بيان تفصيلٍ عن ذلك في مبحث مستقل.

واستمسك الأئمة - سلفًا وخلفًا - بهذا الأثر وجعلوه فارقًا بين أهل السنة والخوارج في هذا الباب؛ فأصبح التكفير المطلق بمسائل الحكم بغير ما أنزل الله هو شعار الخوارج عند أهل العلم، وتواتر ذكر ذلك في كتبهم، قال ابن عبد البر: « وقد ضلَّتْ جماعة من أهل البدع من الخوارج والمعتزلة في هذا الباب؛ فاحتجوا بهذه الآثار ومثلها في تكفير المذنبين، واحتجُّوا من كتاب الله بآياتٍ ليست على ظاهرها، مثل قول الله تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤].

- أنَّ هذا التابعي أشار إلى التلازم بين التكفير، والخروج وحمل السلاح؛ فإنهما صنوان عند الخوارج لا يفترقان؛ فبمجرد أن يكفِّر يحمل السلاح، دلَّ على ذلك الأثر والواقع، وسوف يأتي مزيد من التفصيل في ذلك، والاستدلال عليه.

٧- قال أيوب السختياني رحمه الله: « إنَّ الخوارج اختلفوا في الاسم واجتمعوا على السيف »[1].

ظاهرُ كلام أيوب أنَّ الخوارج فرق شتى، ومذاهب كثيرة؛ فمنهم من يكفر بالمعصية، فالأزارقة تقول أن كل كبيرة كفر وأن الدار دار كفر يعنون دار

١) « السنة » للالكائي (١/ ١٦٢(٢٩٠))، « الشريعة » للآجري (٥/ ٢٧٤).

مخالفيهم[1]، ومنهم من يعتبر العاصي كافر نعمة، ومنهم من يستبيح قتلَ الأطفال والنساءِ وأهلِ الذمة، ومنهم من يحرِّم ذلك، ومنهم من يصفُ ديارَ الإسلام بأنها دار كفر، ومنهم من يتوقف فيها، لكن يجمعهم أمر واحد على اختلاف مشاربهم ومناهجهم، ذلك الأمر الذي اتفقوا عليه هو: **رفعُ السَّيف على أئمَّة محمد ﷺ**.

وخوارجُ عصرنا استبدلوا السُّيوف بالسَّيارات المتفجرة، والسيارة الواحدة من محكِّمة عصرنا تفعل من الأفاعيل ما تعجِزُ عنه عشراتُ سيوفِ المحكِّمة من أسلافهم.

٨- وقال ابن المبارك رحمه الله في سياق ذكره عقيدة أهل السنة: « ومن قال الصلاة خلفَ كلِّ بَرٍّ وفاجر، والجهادُ مع كلِّ خليفة، ولم يرَ الخروج على السلطان بالسيف، ودعا لهم بالصلاح؛ فقد خرجَ من قولِ الخوارج أوله وآخره »[2].

هذا الكلام النفيس من هذا الإمام الجليل؛ الذي كان كثيرًا ما يردِّد شيخنا محدث الديار النبوية عبد المحسن البدر في ترجمته: « عبد الله بن المبارك المروزي مولى بني حنظلة ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير »[3].

ذكر هذا الإمام أربعة خصال يتميَّز بها أهلُ السنة عن الخوارج:

- المحافظة على الجُمَع والجماعات خلف البَرِّ والفاجر.
- التديُّن بطاعة الحاكم المسلم، وأشارَ إلى ذلك بالجهاد معه.
- أنه يرى حُرمة الخروج على السُّلطان بالسيف.

---

١) « مقالات الإسلاميين » للأشعري (ص ٨٧).

٢) « شرح السنة » للبربهاري (ص ١٢٩).

٣) شرح سنن النسائي بالحرم النبوي، « تقريب التهذيب » (١/ ٥٢٧).

- دعا له بالصلاح والعافية.

فمن وُجِدَتْ فيه هذه الصفات الأربع؛ فقد برئ من مذهب الخوارج أوله وآخره، ومن وُجِدَت فيه خصلة عكس هذه الخصال؛ ففيه خصلة من خصال الخوارج، حتى يدعها، والقومُ ما بين مقلٍّ ومستكثر.

وكأنَّ ابن المبارك يخاطبُ خوارجَ عصرنا بهذه الكلمات؛ فإن القارئ لكتب القوم يراهم يأمرون بهجر الجمع والجماعات، وألَّفوا رسائلَ في هذا الباب، مثل رسالة (حكم مساجد الضرار) لأبي قتادة الفلسطيني، وفي هذه الرسالة نهى عن الصلاة في المساجد التي تبنيها السفارات في عاصمة الكفر، وأنها مساجد ضرار ينبغي أن تهدم، ومصلاه الذي يخطب فيه الجمعة هو مرقَصٌ ليلي يستأجره أسبوعيًّا لسويعات في لندن عاصمة الكفر؛ فمسجده مسجد سنة، ومساجد المسلمين مساجد ضرار.

وأما الدعاء للخليفة؛ فإنّ خوارج العصر لم يمتنعوا عن فعل ذلك فحسْب؛ بل كفَّروا من يدعو لهم، وصدرت فتوى من أبي قتادة كفَّر فيها كلَّ خطباء وعلماء الأمة الذين يدعون للحكام بالصلاح، وسوف تأتي مناقشتها، وكشف عوارها عند سبر مؤلفاتِه، وليس المذكور وحدَه كفَّر من يدعو لولاةِ الأمور، كما سوف يُنقل.

٩- وقال عبد الله بن محمد الضعيف أحد أئمة السلف: « قَعَدُ الخوارج هم أخبَثُ الخوارج »[1].

---

١) رواه أبو داود في مسائل أحمد (ص ٢٧١).

قال ابن حجر في وصف بعض أنواع الخوارج: « والقَعَدية الذين يُزَيِّنون الخروجَ على الأئمة ولا يباشِرون ذلك »[1].

وكلام هذا الإمام يُفهَمُ منه أن من صفاتِ الخوارج: الخروج على الحكام، لكنه قسَّم الخوارج في هذا الباب إلى قسمين:

القسم الأول: من تديَّن بالخروج على الحكام، وزيَّن للناس ذلك، ولكنه لم يخرج؛ فعدَّ هذا القسم أخبثَ الخوارج، وفسَّر الحافظ ابن حجر لفظة القَعَدية عند السلف.

القسم الثاني: هم الذين يباشرون الخروج.

وفي هذا الكلام يتبيَّن فقه هذا الإمام رحمه الله فإنه جعلَ القعدية أخبثَ؛ لأن الخروجَ بالسيف لا بدَّ أن يسبقه خروجٌ بالكلام؛ فالقَعَدية هم المتسبِّبون في الخروج، وبروز منهج الخوارج، وهذا الذي حصل من محكِّمة عصرنا؛ فقد أثبتت الأيامُ الماضية أنَّه بمجرَّد خروج أحد كبارهم في شريطٍ مرئي أو سمعي؛ يحصل عقبَ ذلك مقتلة عظيمة في أهل الإسلام؛ وقد وجدتُ كلامًا للشيخ ابن عثيمين رحمه الله قريبًا من هذا حيث قال في حديث ذي الخويصرة: « وهذا أكبرُ دليلٍ على أنَّ الخروج على الإمام يكون بالسيف، ويكون بالقول والكلام؛ لأنَّ هذا ما أخذَ السيف على الرسول، لكنه أنكرَ عليه[2] ».

والسببُ والله أعلم لجعلِ القعَدَةِ أخبثَ من الخارجين: أنهم - غالبًا - يسلَمون من الهلاك ويستمرُّون في بثِّ سمومِهم، بعكس الخارج بسيفه؛ فالغالبُ

) « هدي الساري » (ص ٤٨٣).

) التعليق على رسالة « رفع الأساطين في حكم الدخول على السلاطين » (ص ٣٣-٣٤).

على أمرِهِ القتل، ويسلَمُ الناس من شرِّه وتحريضه.

١٠- قال محمد بن الحسين الآجري: قد ذكرت من التحذير عن مذاهب الخوارج ما فيه بلاغٌ لمن عصَمه الله ﷻ عن مذهب الخوارج، ولم يرَ رأيهم، وصبرَ على جَور الأئمة، وحيف الأمراء، ولم يخرج عليهم بسيفه، وسألَ الله العظيم أن يكشفَ الظلم عنه وعن جميع المسلمين، ودعا للولاة بالصَّلاح، وحجَّ معهم، وجاهدَ معهم كلَّ عدوٍّ للمسلمين، وصلَّى خلفهم الجمعة والعيدين، وإنْ أمروه بطاعتهم؛ فأمكنته طاعتُهم أطاعَهُم، وإنْ لم يمكنه اعتذرَ إليهم، وإن أمروه بمعصية لم يُطِعْهُم، وإذا دارت بينهم الفتن لزمَ بيته، وكفَّ لسانه، ويده، ولم يهو ما هم فيه، ولم يُعِنْ على فتنة، فمَنْ كان هذا وصفه كان على الطريق المستقيم - إن شاء الله تعالى -»[1].

والذي يُفهَم من كلام الإمام الآجريِّ رحمه الله أن من صفاتِ الخوارج: الخروجَ، وسَلَّ السيف، واستحلالَ قتال المسلمين، وذكَر خَصلةً من صفاتهم، وهي حسنُ ألفاظهم في العلم، وهذه سِمَةٌ في خوارج عصرنا؛ فإنَّهم يتكلَّمون عن وجوب تحكيم الشريعة، وهي حقٌّ، لكن ما يترتب عليها من تكفيرٍ، واستحلالٍ للدماء هو الباطل، ويرفعون شريعة الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ثم ذكرَ صفاتٍ أخرى سبقَ التطرقُ إليها في الأقوال السابقة.

وختمَ قوله بأنَّ من الصِّفات التي يتميز بها أهلُ السنة عن الخوارج: عدمَ الدخول في الفتن، وكفَّ اللسان، واليد؛ فمَن فعلَ ذلك؛ فهو على الطريق المستقيم، ومن عكس ذلك؛ فهو على طريقة الخوارج السابقين.

---

١) « الشريعة » للآجري (١ / ٣٦).

١١- ذكر الإمام محمد بن صالح العثيمين رحمه الله عمَّن يكفِّر حكَّام المسلمين فقال: « هؤلاء الذين يكفِّرون؛ هؤلاء ورَثة الخوارج؛ الذين خرَجوا على عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه »[1].

وكلامُ الشيخ رحمه الله واضحٌ هنا؛ ذكرَ صفةً للخوارج قديمًا وحديثًا، وهي تكفيرُهم لحكَّام المسلمين.

هذا ما تيسَّر جمعُه في هذا المبحث والحمد لله.

---

[1] شريط « كشف اللثام » تسجيلات دار بن رجب.

المبحث الخامس

جمع الأحاديث والآثار الواردة في الخوارج وفقهها وفوائدها.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: مقدمة.

المسألة الثانية: الأحاديث والآثار الواردة في الخوارج، وفقهها وفوائدها.

المقدمة:

لم يرد في السنة النبوية من الأحاديث المحذِّرة، والمبينة لفرقة من الفرق، مثلَما وردَ في الخوارج، إذ تواترت الأحاديث الواردة فيهم تواترًا معنويًّا، مبيِّنةً صفاتهم، ومحذِّرة من أفكارهم، ومواقفهم، وذلك لما تمثله هذه الفرقة من خطرٍ فكري، وخطرٍ حسِّي، على أمة الإسلام.

فخطرُها الفكري: يتمثل في انفرادهم بفهم الكتاب والسنة، على غير فهم سلف الأمة، ومَنْ يُعتدُّ بهم من علماء السنة الراسخين.

ومن خطورة فكرهم: عدمُ تعظيم شعائر الدين، وحرماته، وخاصَّةً في قضايا الدماء، والخروج، ويترتب على تلك المفاهيم الخاطئة: استباحة أعراض ودماء وأموال الناس، كذلك إظهار باطلهم في قالبٍ من الحقِّ، يشكِّل خطورة على الخلائق؛ فيعتقدون صحة مذهبهم؛ لذلك كثُرت النصوص الواردة فيهم من السنة.

فقمتُ بجمع الأحاديث والآثار الواردة في الخوارج، واستبعدت المكرَّر منها، ثم بعد ذلك نقلتُ أقوالَ علماء الأمة في معاني تلك الأحاديث، وفقهها، وإذا وُجِدَ قولٌ لصحابي في الحديث، قدَّمته على غيره؛ لأنه أعلم بنصوص الوحيين، وأفهم لمراد كلام الشارع.

الأحاديث الواردة في الخوارج وفقهها وفوائدها:

١- **الحديث الأول**: عن أبي سعيد الخدري قال: « بعثَ عليٌّ رضي الله عنه وهو باليمن بذهبة في تُرْبَتِها إلى رسول الله ﷺ؛ فقَسَمها رسولُ الله ﷺ بيْنَ أربَعَةِ نفَرٍ: الأقرع ابن حابسٍ الحنْظَليّ، وعُيينة بن بُدر الفَزَاري، وعَلقمة بنُ عُلاثَة العامري، ثمَّ أحَدُ بني كلاب، وزيْد الخَيْر الطَّائي، ثمَّ أحدُ بني نبْهان، قال: فغضِبَتْ قُريشٌ فقالوا: أتعطي صنادِيدَ نجْدٍ وتدَعُنا؟ فقال رسول الله ﷺ: « **إنِّي إنَّما فَعَلت ذلك لأتألَّفهم** ».

فجاءَ رجُلٌ كَثُّ اللِّحية، مُشْرِفُ الوَجْنَتَين، غَائِرُ العيْنيْن، نَاتِئُ الجَبِين، مَحْلوق الرَّأس؛ فقال: اتَّقِ الله يا محمّد! قال فقال رسول الله ﷺ: « **فَمَن يُطِعِ اللهَ إن عَصَيْته، أيأمَنُني على أهلِ الأرْض، ولا تَأمَنُوني؟** » قال: ثمّ أَدْبر الرَّجل فاسْتأذَنَ رَجُلٌ من القوم في قتله - يرون أنه خالد بن الوليد - فقال رسول الله ﷺ: « **إنَّ من ضِئضِئ هذا قومًا يَقْرأون القُرآن لا يُجاوِزُ حَناجِرَهم، يَقْتُلُون أهلَ الإسلامِ، ويدعُون أهلَ الأَوْثان، يَمْرُقُون منْ الإسلامِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهم من الرَّميَّة، لئِن أَدْرَكْتُهُم لأَقْتُلنّهم قَتْلَ عاد** »[1].

الفائدة الأولى: جودُ رسول الله ﷺ، وأنه كان أجودَ الناس.

الفائدة الثانية: فيه أنَّ للإمام الحقَّ في إعطاء بعضِ المال لأناسٍ دون أناس؛ لتأليف قلوبهم على الإسلام، وكفِّ شرِّهم - ولو كانوا من الأغنياء -.

الفائدة الثالثة: سوء أدبِ الخوارج مع خيارِ الخلق، وهم الأنبياء؛ فكيف بمن دونهم من العلماء والصالحين.

---

١) أخرجه البخاري (٧٤٣٢)، ومسلم (١٠٦٤) واللفظ له.

الفائدة الرابعة: أن أسباب خروج الخوارج: الطمع الدنيوي، والمال، ولو قالوا غير ذلك؛ فإنَّ ما نقموه على عثمان هو قسمة المال على بعض أقاربه، وكذلك مما نقموه على عليٍّ خلاف التحكيم؛ أنه استباحَ القتال دون الأموال والنساء؛ وهذا الشقيُّ ذو الخويصرة، كان يطمعُ في شيء من هذا المال؛ فلما لم يحصل على مراده، أغلظَ في القول على رسول الله ﷺ، ورماه بالجور، وهو أعدل الخلق جميعًا.

قال ابن كثير رحمه الله: « أول بدعة وقعت في الإسلام فتنة الخوارج، وكان مبدؤهم بسبب الدنيا، حين قسَّم النبي ﷺ غنائمَ حُنين؛ فكأنهم رأوا - في عقولهم الفاسدة - أنه لم يعدل في القسمة؛ ففاجأوه بهذه المقالة؛ فقال قائلهم - وهو ذو الخويصرة، بقَرَ الله خاصرته -: اِعْدِلْ فإنك لم تعدل؛ فقال له رسول الله ﷺ: « لقد خِبْتُ وخَسِرْتُ إنْ لَمْ أكُن أعدل، أيأمَنُني على أهل الأرض ولا تَأمَنُوني »[1].

الفائدة الخامسة: أنَّ من صفات الخوارج: الاستعجال، وعدم الرَّوية، والسرعة في إطلاق الأحكام؛ فإنَّ هذا الشقي لو تريَّث، وسأل رسول الله ﷺ عن الحكمة في إعطاء المال لقوم دون قوم؛ لبيَّن له.

الفائدة السادسة: وفيه أنَّ من أعظم صفات الخوارج: إنكارهم على الخلفاء والأمراء جهرًا.

الفائدة السابعة: وفيه أن الخروجَ يكون بالسيف، ويكون بالكلمة »[2].

---

١) « تفسير ابن كثير » (٢/ ١٠).

٢) من شريط بعنوان: « حكم الحملات الإعلامية على بلاد الحرمين » للشيخ ابن عثيمين رحمه الله.

الفائدة الثامنة: فيه حسن خلُقه ﷺ؛ فإنه تحمَّل من هذا الشقي إساءته، وقال: « **لقد خِبْتُ وخَسِرْتُ إنْ لَمْ أكن أعدل، أيأمَنُني على أهل الأرض، ولا تَأمَنُوني** »، وهذا مصداقٌ لقوله ﷻ: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم: ٤].

الفائدة التاسعة: فيه تعظيمُ الصحابة لمقام النبوة؛ فهذا خالد استأذنَ في قتل ذاك الرجل؛ لأنه أساء الأدب مع سيد البشر.

الفائدة العاشرة: وفيه من الفوائد: أن الخوارج لا يراعون قاعدة المصالح والمفاسد؛ فإنَّ النبي المجتبى، والحبيب المصطفى ﷺ قصدَ بذلك العطاء جلْبَ مصالح للإسلام وأهله، ودفع مفاسد؛ بتأليفِ قلوب هؤلاء، وكانوا صناديدَ قومِهم وكبراءَهُم.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: « وإنما ينكره (يقصد المصالح والمفاسد) ذوو الدين الفاسد، كذي الخويصرة؛ الذي أنكره على النبي ﷺ حتى قال فيه ما قال، وكذلك حزبه الخوارج، أنكروا على أمير المؤمنين علي رضي الله عنه ما قصدَ به المصلحة من التحكيم، ومحوَ اسمِهِ، وما تركَهُ من سَبْيِ نساء المسلمين وصبيانهم »[1].

الفائدة الحادية عشر: فيه من الفوائد أنَّ من صفاتهم: صلاح الظاهر، وفساد الباطن؛ فكانوا أشدَّ اجتهادًا من الصحابة في العبادة، ومع ذلك يمرقون من الدِّين.

الفائدة الثانية عشر: عدم الاغترار بصلاح الظاهر؛ فإنَّ العبرة بموافقة السنة، ولذلك جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه ذُكر عنده الخوارج، وما يلقَونَ عند تلاوة القرآن؛ فقال: « ليسوا بأشدَّ اجتهادًا من اليهود والنصارى، ثم ضَلُّوا »[2].

---

١) « مجموع الفتاوى » (٢٨/ ٢٩١).

٢) « الشريعة » (ص ٢٧- ٢٨).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في شدة اجتهاد الخوارج في العبادة: « ولا ريبَ أن الخوارج كان فيهم من الاجتهاد في العبادة والورع، ما لم يكن في الصحابة، كما ذكره النبي ﷺ، لكن لما كان على غير الوجه المشروع، أفضى بهم إلى المروق من الدِّين؛ ولهذا قال عبد الله بن مسعود، وأبي ابن كعب: اقتصادٌ في سُنَّة خيرٌ من اجتهاد في بدعة »[1].

الفائدة الثالثة عشر: وفيه أنه لا يكفي التعديل بظاهر الحال، ولو بلغ هذا الشخص ما بلغ في العبادة، حتى يختَبر باطنه.

الفائدة الرابعة عشر: من فوائد هذا الحديث: أنَّ من صفاتهم جعلَ ما ليس بسيئة سيئة؛ فقسمة المال بغرض التأليف هي حسنةٌ من رسول الله ﷺ؛ فجعلَها هذا الشقي - بحقِّ رسول الله ﷺ - سيئة، وأنه لم يعدل.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله مستنبطًا هذه الفائدة العزيزة: حينما تكلّم على بدعة الخوارج: « ولهم خاصَّتان مشهورتان، فارقوا بهما جماعة المسلمين وأئمتهم:

أحدهما: خروجهم عن السنة، وجعلهم ما ليس بسيئة سيئة، أو ما ليس بحسنة حسنة، وهذا هو الذي أظهروه في وجه النبي ﷺ »[2].

الفائدة الخامسة عشر: فيه من الفوائد: أنَّ هذا الحديث حجَّةٌ لمن قال بكُفرِهم؛ لقوله ﷺ: « **يمرقُون من الإسلام** »، وفي لفظة: « **يمرقون من الدِّين** ».

قال الحافظ رحمه الله: « إذا كان المرادُ بالدِّين: **الإسلام**؛ فهو حجَّة لمن كفَّر الخوارج، ويحتمل أن يكون المراد بالدِّين - هنا -: **الطاعة**؛ فلا يكون حجَّة،

---

١) « الاستقامة » (١/ ٢٥٨).

٢) « مجموع الفتاوى » (٤/ ١٨٩).

وهم فسّاق، وهذا قولُ أغلب أهل العلم »[1].

الفائدة السادسة عشر: وفيه من الفوائد: أنَّ الخوارج - قديمًا وحديثًا - خنجرٌ في خاصرة الإسلام، ولا يُعرَفُ لهم سهمٌ في محاربة أعداء الله.

وقد بيَّن شيخ الإسلام الحكمة في ذلك؛ فقال: « لأنَّ أولئك عندهم كفَّارٌ أصليون، وهؤلاء مرتدون، وكفرُ الردَّة أغلَظ - بالإجماعِ - من الكفرِ الأصلي »[2].

الفائدة السابعة عشر: وفيه من الفوائد: أنَّ النبي ﷺ لا يعلَمُ الغيب؛ إلا ما أطلعه الله عليه؛ فإنه علَّق قتلهم في حالة إدراكه لهم.

الفائدة الثامنة عشر: وفيه من الفوائد: الحثُّ على قتال الخوارج.

الفائدة التاسعة عشر: وفيه أنَّ الخوارج في قتالهم لا ينفع معهم إلَّا الاستئصال؛ لأنه ﷺ قال: « **لو أدرَكْتُهم لقتَلتُهمْ قتلَ عاد** »، وفي رواية: « **ثمود** »؛ فإنَّ عادًا وثمود لما نزل عليهم العذاب السماوي، لم يبقَ منهم أحد.

وهذا هو الذي قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وهذا من دقائق فهمه، حيث قال: « ولا يجوز أن يكون أمرٌ بقتلهم لمجرَّد قتالهم الناس، كما يقاتل الصائل من قاطع الطريقِ ونحوه، وكما يقاتل البغاة؛ لأنَّ أولئك إنما يُشرَعُ قتالهم حتى تنكسر شوكتهم، ويَكُفُّوا عن الفساد، ويدخلوا في الطاعة، ولا يُقتَلون أينما لُقوا، ولا يُقتَلون قتلَ عاد، وليسوا شرَّ قتلى تحت أديم السماء، ولا يؤمر بقتلهم، وإنَّما يؤمر؛ فيؤخر الأمر بقتالهم »[3].

---

١) « فتح الباري » (٦/ ٦١٨).

٢) « مجموع الفتاوى » (٢٨/ ٤٧٨).

٣) « الصارم المسلول » (٢/ ٣٤٧).

٢- **الحديث الثاني**: عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **يأتي في آخرِ الزَّمانِ قومٌ، حُدَثاءُ الأسنان، سُفَهاءُ الأحلام، يقولون من خَيرِ قولِ البرية، يمرقُون من الإسلام، كما يمرُقُ السَّهم من الرَّميَّة، لا يجاوزُ إيمانهم حناجرَهُم؛ فأينما لَقيتُموهُمْ فاقتُلوهُم؛ فإنَّ في قتلهِم أجرًا لمن قَتَلَهُم يومَ القيامة** »[1].

الفائدة الأولى: أنَّ الغالبَ على الخوارج حداثة السِّن، وقد أكَّد الواقعُ صِدْقَه ﷺ، ومما عابه أهلُ المدينة على الخوارج: حَدَاثة السن[2].

الفائدة الثانية: رداءة عقولهم، وهذا هو معنى قوله ﷺ سفهاء الأحلام[3].

٣- **الحديث الثالث**: « عَن عُبَيدِ اللهِ بنِ أَبِي رَافِعٍ - مَولَى رَسُولِ الله ﷺ أنَّ الحَرُورِيَّةَ لَمَّا خَرَجَت - وَهُوَ مَعَ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه - قَالُوا لا حُكمَ إلا لله، قَالَ عَلِيٌّ: « كَلِمَةُ حَقٍّ أُرِيدَ بِهَا بَاطِلٌ، إنَّ رَسُولَ الله وَصَفَ نَاسًا، إنِّي لأَعرِفُ صِفَتَهُم فِي هَؤُلاءِ، يَقُولُونَ الحَقَّ بِأَلسِنَتِهِم، لا يَجُوزُ هَذَا مِنهُم، وَأَشَارَ إِلَى حَلقِهِ، مِن أَبغَضِ خَلقِ الله إِلَيهِ، مِنهُم أَسوَدُ، إِحدَى يَدَيهِ طُبيُ شَاةٍ، أَو حَلَمَةُ ثَدي؛ فَلَمَّا قَتَلَهُم عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: « انظُرُوا »؛ فَنَظَرُوا؛ فَلَم يَجِدُوا شَيئًا؛ فَقَالَ: « ارجِعُوا؛ فَوَالله مَا كَذَبتُ، وَلا كُذِبتُ » - مَرَّتَينِ أَو ثَلاثًا -، ثُمَّ وَجَدُوهُ فِي خَربَةٍ؛ فَأَتَوا بِهِ، حَتَّى وَضَعُوهُ بَينَ يَدَيهِ »[4].

---

١) أخرجه البخاري (٦٩٣٠).

٢) « تاريخ الطبري » (١/ ٤٥٥).

٣) « فتح الباري » (١٢/ ٢٨٧).

٤) أخرجه مسلم (١٠٦٦).

الفائدة الأولى: أنَّ الكلمة التي خرج من أجلها الخوارج - قديمًا وحديثًا - هي قضية الحكم بما أنزل الله؛ فهي الركن الركين الذي اعتمد عليه المتقدمون والمعاصرون في تكفير أمة محمد ﷺ وما ترتَّب على هذا التكفير من استباحة الدماء والخروج.

الفائدة الثانية: أنَّ من صفات الخوارج: خَلطُ الحقِّ؛ للتوصل به إلى باطل.

الفائدة الثالثة: إثباتُ صفة البغض لله، على وجهٍ يليق به - سبحانه -.

الفائدة الرابعة: أنَّ الخوارج أبغَضُ الخلقِ إلى الله.

الفائدة الخامسة: وفيه من الفوائد: دليلٌ من دلائل نبوته ﷺ؛ فإنه أخبر عن خروجهم، وصفةِ أحدِهم، وهو الأسوَد.

الفائدة السادسة: وفيه من الفوائد: منقبةٌ لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، وقد تحقَّق على يديه هذا الفضل - وهو قتال هذه الفرقة المارقة -.

٤- **الحديث الرابع**: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: « **إنه يخرجُ من ضِئْضِئِ هذا قومٌ يتلونَ كتابَ الله رَطْبًا، لا يجاوِزُ حَناجِرَهُم، يمرقونَ من الدِّين، كما يمرقُ السَّهمُ من الرَّميَّة** »، وأظنه قال: « **لئنْ أدركتُهمُ لأقتلَنَّهم قتلَ ثمود** »[1].

« **يقرؤون القرآن رطبًا** » قيل: المرادُ الحِذْقُ في التلاوة، أي يأتون به على أحسَنِ أحواله، وقيل المراد أنهم يواظبون على تلاوته؛ فلا تزال ألسنتهم رطبة به، وقيل هو كناية عن حُسْن الصوت به، حكاها القرطبي، ويرجح الأول[2].

---

١) أخرجه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤).

٢) « فتح الباري » (١٢/ ٢٩٤).

٥- **الحديث الخامس**: عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « **يخرجُ قومٌ آخر الزمان، أو في هذهِ الأمة، يقرؤونَ القرآن لا يجاوزُ تراقيهَمُ، أو حلوَقهم، سِيماهُم التَّحليق، إذا رأيتمُوهم، أو إذا لقيتمُوهم؛ فاقتلُوهم** »[1].

الفائدة الأولى: أنَّ من سمات الخوارج التحليق: وهي علامة حسِّيَّة.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: « ثم أجابَ بأنَّ السلف كانوا لا يحلِقون رؤوسهم؛ إلَّا للنسك، أو في الحاجة، والخوارجُ اتَّخذوه ديدنًا؛ فصارَ شعارًا لهم، وعُرفوا به »[2].

وهذه الصفة الحسِّية: هي أقوى صفاتهم عند الصحابة رضي الله عنهم، وفي قصة الخليفة الراشد عمر رضي الله عنه مع صبيغ ما يؤكد ذلك[3].

الفائدة الثانية: أنَّ الخوارج أجهَلُ الناس بالقرآن؛ فمَعَ كثرة تلاوتهم له، وتعبُّدهم به آناء الليل، وأطراف النهار، لكن هُم أجهَلُ الخلق بكتابِ الربِّ تبارك وتعالى.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: « وكانت البدع الأولى مثلُ بدعةِ الخوارج؛ إنما هي من سوءِ فَهمِهم للقرآن »[4].

٦- **الحديث السادس**: عن ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « **يَنْشَأُ نَشءٌ يَقرَؤُون القُرآنَ، لا يُجَاوزُ تَرَاقِيَهُم، كُلَّما خَرَجَ قَرنٌ قُطِعَ** »؛ قال ابنُ عُمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **كُلَّما خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مرَّةً حَتَّى**

---

١) أخرجه ابن ماجه (١٧٥) وصححه الألباني في « صحيح الجامع الصغير » (٨٠٥٤).

٢) « فتح الباري » (١٣/ ٥٣٧).

٣) « السنة » لعبد الله بن الإمام أحمد (١١٩٩)، و« فضائل الصحابة » للإمام أحمد (٤٤) و(٣٥٧)، و« الاعتقاد » للبيهقي (٣٣٨)، والخطيب في « الكفاية » (١١٨٥).

٤) « مجموع الفتاوى » (١٣/ ٣٠-٣١).

يَخْرُجَ فِي عِرَاضِهِم الدَّجَّالُ »[1].

الفائدة الأولى: أنَّ سنَّة الله في الخوارج، التي لا تتبدل، ولا تتعدل: أنهم كلما خرجوا أهلكَهُم الله.

روى الإمام الطبري رحمه الله عن قتادة: « لو كان أمرُ الخوارج هُدىً؛ لاجتمع، ولكنه كان ضلالًا؛ فتفرَّق، وكذلك الأمر إذا كان من عند غير الله؛ لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا؛ فقد أضَّلوا هذا الأمر منذ زمانٍ طويل؛ فهل أفلحوا فيه يوما أو، أنجحوا؟، يا سبحان الله، كيف لا يَعتبر آخر هؤلاء القوم بأوّلهم، لو كانوا على هدًى قد أظهره الله، وأفلحَهُ، ونصَرَهُ، ولكنَّهم كانوا على باطلٍ أكذَبَهُ الله، وأدحَضَهُ؛ فهُم كما رأيتهم، كلَّما خرجَ لهم قرن، أدحضَ الله حجَّتهم، وأكذَبَ أحدوثتهم، وأهرَقَ دماءهم، وإنْ كَتَموا، كان قرحًا في قلوبهم، وغمًّا عليهم، وإنْ أظهَروهُ أَهْرقَ الله دماءهم، ذلكم والله دينُ سوء؛ فاجتنبوه »[2].

الفائدة الثانية: كثرة خروج الخوارج على مرِّ الأزمنة والعصور والأمكنة.

الفائدة الثالثة: أنَّ آخرَ فرقةٍ يخرجُ في عراضهم الدجال.

خرجه ابن ماجة (١٧٤)، وأحمد (٥٥٦٢)، وصححه العلامة الألباني في « الصحيحة » (٢٤٥٥).

تفسير الطبري » (٥/ ٢٠٧).

٧- **الحديث السابع:** عن ابن أبي أوفى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « الخَوارجُ هُمْ كلابُ النَّار »[1].

الفائدة الأولى: أنَّ الخوارج كلاب النار، وقد جاء في مصنف ابن أبي شيبة: « أن سَعِيد بْن جمهان، قَالَ: كَانَتِ الخَوَارِجُ قَدْ دَعَوْنِي، حَتَّى كِدْت أَنْ أَدْخُلَ فِيهِمْ، فَرَأَتْ أُخْت أَبِي بِلَالٍ فِي المَنَامِ كَأَنَّهَا رَأَتْ أَبَا بِلَالٍ أَهْلَبَ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا أَخِي، مَا شَأْنُك؟ قَالَ: فَقَالَ: جُعِلْنَا بَعْدَكُمْ كِلَابَ أَهْلِ النَّار »[2].

الفائدة الثانية: شرُّ بدعةٍ الخوارج، وهذه اللفظة مما استندَ عليها بعضُ العلماء في حُكمهِم على الخوارج أنهم كفار، وسببُ ذلك أنه لم يأت في وصفِ فرقةٍ من فرق الكفر، أو فرقِ الإسلام المبتدعة هذا الوعيد؛ إلا في حقِّ الخوارج.

٨- **الحديث الثامن:** عن زيدِ بن وهْبٍ الجهني قال: « لما التقينا وعلى الخوارج يومئذ عبد الله بن وهْبٍ الراسبي؛ فقال لهم: ألقُوا الرِّماح، وسُلُّوا سيوفكم من جفونها؛ فإني أخافُ أن يناشدوكم كما ناشدوكُم يومَ حروراء؛ فرجعوا فوحشوا برماحهم، وسلُّوا السيوف، وشجَرُهم الناسُ برماحهم، قال: وقتل بعض الخوارج على بعض، وما أُصيبَ من الناس - يعني أهل السنة - يومئذ إلَّا رجلان »[3].

الفائدة الأولى: فيه اليقين التام عند الخوارج أنَّ أهلَ القبلة قد كفَروا، ولا يصلحُ معهم إلَّا القتل.

---

١) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٣٠٥)، وأحمد (٤/ ٣٥٥)، وابن ماجة (١٧٣). وصححه العلامة الألباني في « صحيح ابن ماجة ».

٢) « مصنف ابن أبي شيبة » (٨/ ٧٣٢).

٣) أخرجه مسلم (١٠٦٦).

الفائدة الثانية: الاستعجال في اتخاذ قرار الحرب، وعدمُ تركِ فرصةٍ للحوار والإقناع، وهذا ظاهرُ الحديث؛ فإنَّ الشقي منهم أمرَهُم أن يسلُّوا السيوف، حتى لا يناشدوهم ويحاوروهم.

الفائدة الثالثة: فيه تأكيدٌ لسنة الله في الخوارج، وأنَّ الذِّلة مصاحبةٌ لهم؛ فرغم أنَّ عدَدهُم قيل إنه وصل إلى أربعة آلاف؛ فلم يتمكَّنوا إلَّا من قتلِ رجلين فقط.

٩- **الحديث التاسع**: عن علي رضي الله عنه قال: « لو يعلَمُ الجيشُ الذين يصيبونهم ما قُضيَ لهم على لسانِ نبيِّهم ﷺ لاتَّكلوا عن العَمَل »[1].

١٠- **الحديث العاشر**: عن علي رضي الله عنه قال: « لولا أن تبطروا لحدَّثتكم بما وعدَ الله الذين يقتلونهم على لسانِ محمد ﷺ »[1].

فوائد هذين الحديثين:

الفائدة الأولى: الفضلُ العظيمُ لمن يقاتل الخوارج.

الفائدة الثانية: فيه جوازُ كتمان العلم للمصلحة، لكن هذا العلم لا يتعلَّق بأحكام الحلال والحرام، وإنما يكون في باب الفضائل، كما هو ظاهرُ حديث معاذ: « أفلا أبشِّر الناسَ؟ قال: لا تبشِّرْهُم فيتَّكلوا »[2]، أو في باب الفتن، كما هو ظاهرُ حديثِ أبي هريرة رضي الله عنه قال: « حفظتُ من رسول الله ﷺ وعاءين؛ فأمَّا أحدهُما فبثثته، وأما الآخر؛ فلو بثثتهُ قُطِعَ هذا البلعوم »[3].

أخرجه مسلم (١٠٦٦).

أخرجه البخاري (٤٦)، ومسلم (٣٠).

أخرجه البخاري (١٢٠).

١١- **الحديث الحادي عشر**: عن أبي أمامة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول عن الخوارج: « **شَرُّ قَتلى تحتَ أديمِ السَّماء، خَيرُ قتيلٍ مَنْ قَتلوه** »[1].

الفائدة الأولى: فيه أنَّ الخوارجَ شرُّ قتلى تحتَ أديم السماء.

الفائدة الثانية: بشرى لمن يُقتلُ على يدِ الخوارج؛ فإنَّ المقتولَ على أيديهم، خَيرٌ ممَّن يُقتَلُ على أيدي غيرهم.

١٢- **الحديث الثاني عشر**: وعن سعيد بن جهمان قال: « كُنَّا نقاتل الخوارجَ، وفينا عبدُ الله بن أبي أوفى، وقد لحقَ غلامٌ له بالخوارج، وهم من ذلك الشَّطِّ، ونحن من ذا الشَّط؛ فناديناه: أبا فيروز، أبا فيروز، ويْحَكَ هذا مولاكَ عبد الله بن أبي أوفى؛ قال: نِعْمَ الرجل هو لو هاجَرَ؛ قال: ما يقول عدوُّ الله؟ قال قلنا يقول: نِعْمَ الرجلُ هو لو هاجَر؛ قال فقال: « أهِجرةٌ بعد هجرتي مع رسول الله ﷺ؟ ثمَّ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُم وقَتَلُوه** »[2].

الفائدة الأولى: أنَّ الخوارجَ لا يقبلونَ البقاء في ديارِ الإسلام لأنهم يعتبرونَ الدِّيارَ ديارَ كُفر.

الفائدة الثانية: أن الخوارج لا يرضون عن أحدٍ حتى يهاجرَ إليهم.

الفائدة الثالثة: فيه فضلٌ لمن قتلهم أو قتلوه.

الفائدة الرابعة: جوازُ التغليظ على أهلِ البدع في القول.

---

١) أخرجه الحميدي (٩٨٠)، وأحمد (٥/ ٢٥٣-٢٥٦)، والترمذي (٣٠٠٠) وابن ماجه (١٧٦). وحسنه العلامة الألباني.

٢) أخرجه أحمد (١٩١٤٩)، وابن سعد في « الطبقات » (٤/ ٣٠١-٣٠٢)، واللالكائي في « أصول الاعتقاد » (٢٣١٢)، وحسَّنه العلامة الألباني في « ظلال الجنة ».

١٣- **الحديث الثالث عشر**: عن أبي غالب رضي الله عنه قال: كنتُ في مسجد دمشق؛ فجاءوا بسبعين رأسٍ من رؤوس الخوارج؛ فنُصِبَتْ على درج المسجد؛ فجاء أبو أمامة رضي الله عنه؛ فنظر إليهم؛ فقال: كلاب جهنم، شرُّ قتلى قُتلوا تحت ظل السماء، ومَن قتلوه خيرُ قتلى تحت ظلِّ السماء، وبكى ونظر إليَّ؛ فقال: يا أبا غالب: إنكَ ببلدٍ هؤلاء كثير؟ قلت: نعم قال: أعاذكَ الله تعالى منهم، ثم قال: يقرؤون القرآن؟ قلت: نعم، قال: قال تعالى: ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾[1] [آل عمران: ١٠٦].

سبق ذكر فوائده.

١٤- **الحديث الرابع عشر**: « عن زيد بن وهب قال: لما خرجت الخوارج بالنهروان، قام عليٌّ رضي الله عنه فقال: « إنَّ هؤلاء القوم قد سفكوا الدمَ الحرام، وأغاروا في سُرُح الناس، وهم أقربُ العدوِّ إليكم، وأنْ تسيروا إلى عدوِّكم، أنا أخاف أن يخلفكم هؤلاء في أعقابكم، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **تخرُجُ خارجةٌ من أمَّتي ليسَ صلاتكم إلى صلاتهم بشَيء، ولا صيامُكُم إلى صيامِهم بشَيء، ولا قِراءتكُم إلى قراءتِهم بشَيء، يَقرؤُون القرآنَ يحسَبُونَ أنَّه لهم، وهَو عليهم، لا يُجاوِزُ حَناجِرَهُم، يمْرُقون من الإسلام، كما يَمْرُقُ السَّهم من الرَّمِيَّةِ** »، وآيةُ ذلك أنَّ فيهم رجُلًا له عَضُدٌ، وليس لها ذراعٌ، عليها مثلُ حَلَمَة الثَّدي، عليها شعراتٌ بيضٌ، لو يَعلم الجيشُ الذينَ يُصيبُونهم ما لهم على لسانِ نبيِّهم؛

---

١) أخرجه ابن أبي شيبة (٧/ ٥٥٤)، والترمذي (٥/ ٢٢٦).

لاتَّكلُوا على العمل، فسيروا على اسمِ الله »[1].

الفائدة الأولى: أنَّ من صفاتِ الخوارج سفكَ الدَّمِ الحرام.

الفائدة الثانية: أنَّ من صفاتِ الخوارج الغدرَ؛ فإنَّ عليًّا رضي الله عنه خافَ من غدرِهم، وأن يعقبَ الناسُ في الذَّراري والنساء.

الفائدة الثالثة: أنهم يحتجون بالقرآن، ويحسبون أنه لهم، وحُجَّتهم مردودة، وهو عليهم، وليس لهم، وقد أصابَ الخليفة الراشد بهذا الرأي عندما بدأ بقتالهم.

١٥- **الحديث الخامس عشر**: قول النبي ﷺ: « إنَّ أخوفَ ما أخافُ عليكم: رجلٌ قرأ القرآن، حتى إذا رُئيتْ بهجَتُه عليه، وكان رِدْءًا للإسلام، انسلَخَ منه، ونبذَه وراءَ ظهرِه، وسعَى على جارِه بالسَّيف، ورماهُ بالشِّرك، قلت: يا نبيَّ الله، أيُّهما أولى بالشِّرك: الرَّامي أو المرمي؟ قال: بل الرَّامي »[2].

الفائدة الأولى: فيه كمالُ شفقةِ رسولِ الله ﷺ على أمته.

الفائدة الثانية: أنَّ للقرآن بهجة.

الفائدة الثالثة: أنَّ حملَ السِّلاح والتكفير صنوان لا يفترقان.

الفائدة الرابعة: فيه حكمُ رسول الله ﷺ الشَّديد في الخوارج؛ فإنَّه جعله أولى بالشرك.

الفائدة الخامسة: فيه إشارةٌ من رسول الله ﷺ أن صَنيع الخوارج على مرِّ

---

١) أخرجه مسلم (١٠٦٦).

٢) أخرجه البخاري في « التاريخ »، وأبو يعلى، وابن حبان، والبزار، انظر « الصحيحة » للألباني (٣٢٠١).

الأزمنة والأمكنة: قتالُ أهلِ الإسلام، وهي في قوله ﷺ: « وسَعى على جاره ».

١٦- **الحديث السادس عشر**: قال ﷺ: « **إن بعدي من أمتي، أو سيكون بعدي من أمتي: قوم يقرءون القرآن، لا يجاوز حلاقمهم، يخرجونَ من الدِّين، كما يخرجُ السَّهمُ من الرَّميَّة، ثم لا يعودونَ فيه، هم شَرُّ الخلقِ والخليقة** »[1].

الفائدة الأولى: أنَّ الخوارجَ شرُّ الخلائق، قال الإمام أحمد رحمه الله: « الخوارجُ قومُ سوء، لا أعلَمُ في الأرضِ قومًا أشَرُّ منهم »[2].

١٧- **الحديث السابع عشر**: قال ﷺ: « **يُدعَونَ إلى كتابِ الله وليسوا منَّا في شيء، مَنْ قَتَلَهم كان أولى بالله منهم**، قالوا: يا رسول الله ما سِيماهُم؟ قال: **التَّحليق** »[3].

الفائدة الأولى: أنَّ من صفاتِ الخوارج دعوة الناس إلى كتاب الله، ولكنَّهم ليسوا من أهل القرآن، لا فهمًا، ولا عملًا.

١٨- **الحديث الثامن عشر**: « أن عائشة رضي الله عنها، قالت لعبد الله بن شدَّاد: وهل قتلَهُم عليٌّ - تعني الخوارج -، قال: والله ما بعثَ إليهم حتى قطَعوا السبيل، وسفَكُوا الدَّمَ، واستحلُّوا أهلَ الذِّمة »[4].

الفائدة الأولى: أنَّ الخوارجَ لو مكن لهم؛ فإنهم يقطعون السبيل، ويسفكون

) أخرجه مسلم (١٠٦٧).

) انظر « كتاب السنة » للخلال (ص ١١٠).

) أخرجه أحمد (١٩٧٨٣)، والنسائي (٧/ ١١٩)، والطيالسي (٩٣٣)، والبزار (٣٨٤٦)، والحاكم (٢/ ١٤٦-١٤٧)، والحديث صحيح بشواهده.

) أخرجه أحمد (٦٥٦)، وصححه العلامة الألباني في « الإرواء » (٢٤٥٩).

الدم.

الفائدة الثانية: أنَّ الخوارج يستحلُّون دماءَ أهل الذِّمة، والبعضُ منهم عكسُ ذلك، يعظِّمون دماءَ أهل الذِّمة، ولعلَّ الحكمة في استحلال دماء أهل الذمة؛ لأنهم يرون الذي أعطاهم العهد والأمان كافر، وهي حجَّة خوارج عصرنا اليوم.

١٩- **الحديث التاسع عشر**: « أنَّ عليًّا رضي الله عنه بعث عبد الله بن عباس إلى الخوارج؛ فلما توسَّط عسكَرَهُم، قام ابنُ الكوَّاء - وكان آنذاك خارجيًّا، قام يخطب الناس، ويحذِّرهم من ابن عباس؛ فقال: يا حملة القرآن، إنَّ هذا عبد الله بن عباس؛ فمن لم يكن يعرفه؛ فأنا أعرفه، هذا ممن نزل فيه - وفي قومه - قوله تعالى: ﴿ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾ [الزخرف: ٥٨]؛ فردُّوه إلى صاحبه ولا تُواضِعُوهُ كتابَ الله »[1].

الفائدة الأولى: أنه يشرع محاورةُ الخوارج؛ فقد يوجد منهم من هو ملبِّسٌ عليه.

الفائدة الثانية: أنَّ من صفات الخوارج التحذير من العلماء، وتشويه صورتهم.

الفائدة الثالثة: أنَّ الخوارج يُنزلون الآيات الواردة في الكفار في حقِّ المسلمين.

٢٠- **الحديث العشرون**: أن ابن عباس رضي الله عنهما لما ذهب يناظرُ الخوارج قال لهم: « ما تنقمونَ على صِهْرِ رسول الله ﷺ والمهاجرين والأنصار، وعليهم نزلَ القرآن، وليس فيكُمْ منهم أحد، وهم أعلَمُ بتأويله »[2].

الفائدة الأولى: أن الخوارج - قديمًا وحديثًا - لا يوجد فيهم عالم واحد، وهذا مغزى قول ابن عباس: « ليس من بينكم أحد من المهاجرين والأنصار »؛

---

١) أخرجه أحمد (٦٥٦)، وصححه العلامة الألباني في « الإرواء » (٢٤٥٩).

٢) أخرجه الطبراني في « الكبير » (٩/ ١١٩)، وإسناده حسن.

فإنَّ العلماء كانوا في الصحابة.

الفائدة الثانية: أنَّ العلماء أولى من الجهلة في معاني القرآن.

الفائدة الثالثة: فيه إشارة من ابن عباس رضي الله عنهما بجهل الخوارج في القرآن، وأنهم لا يعلمون تأويله.

الحديث الواحد والعشرون: أخرج الطبري في تهذيب الآثار بسند صحيح - كما قال الحافظ[1] - عن ابن عباس رضي الله عنهما وذُكِرَ عنده الخوارج فقال -: « يؤمنون بمحكَمه، ويَهلكون عند متشَابهه »، **وفوائد هذا الأثر واضحة.**

والله أعلم

---

١) عن الفتح (كتاب استتابة المرتدين...) (باب من ترك قتل الخوارج...).

الخاتمة

وفي الختام:

يتبيَّن للقارئ المنصفِ أنَّ هذا الفكرَ الذي أخبرَ عنه النبيُّ المجتبى والحبيبُ المصطفى ﷺ ربَّما يخفى على كثيرٍ من الناس؛ ومن أهمِّ أسبابِ خفاءِ هذا الفكرِ الخارجيِّ عليهم هو الاغترارُ بظاهرِ الصّلاح لدى البعضِ من رموزِ هذا الفكر، وما عندهُم من غَيرةٍ على الإسلامِ، وشدَّة تمسُّكٍ بالدِّين؛ ولم يعلم أولئكَ الناسُ أنَّ هذه من علاماتِ الخوارجِ التي ينخدعُ بها العامّة .

. وبيني وبين القارئ المخالفِ هذه الكتابات التي نقلتها من مواقع الشبكة الإلكترونية، فهل يقبل الشباب المسلم هذه العقائد والأصول ؟..

من ذلكَ قولهُم:

١- ديارُ الإسلام كلُّها ديارُ كُفْرٌ ؛ حتّى مكة والمدينة !! .

٢- جميعُ أفرادِ الجيوش والشُّرَطِ وأئمَّةِ المساجد؛ وحتى الفرّاشين = كفّار مرتدُّون !.

٣- جميعُ أعضاء البرلماناتِ والمنتخِبينَ لهم؛ والذين قد يصلُ عددهُم في العالم الإسلاميِّ إلى مئاتِ الملايين = أيضًا كلُّ هؤلاءِ كفّار مرتدُّون!.

٤- أنَّ علماءَ الأمَّة كلُّهم كفّار؛ وأنَّ من التقرُّبِ إلى الله ذبحهُم وقتلهُم، كما نقلنا.

٥- وصفُ أئمَّة الحرمين بأنَّهم فُسَّاقٌ؛ من قبَلِ ابنِ لادن .

٦- جوازُ سَفْكِ الدِّماءِ عند الضَّرورةِ وغيرِها!.

فهذهِ بعضُ عقائد القوم ؛ فهل يرضى بها المخالفُ لنا والمتعاطِفُ معهُم؟!.

لا أظنُّ مسلمًا يرجو الله والدارَ الآخرة يقبلُ بهذه العقائدِ؛ لا سيَّما وهي صادرة عن كبارِ منظِّريْ هذا الفِكر.

بل الذي أعتقدهُ أنَّ شبابَ الأمَّة فيهم خيرٌ كثير؛ ولو بُيِّنتْ لهم هذه العقائدُ الخبيثة لَمَا تردَّدوا لحظةً واحدةً عن التبرُّؤ من هذا الفكرِ ورموزه .

وهذه الخلاصة قد استللْتُها من أصلِ رسالتي (في الماجستير) والتي حملتْ عنوان:

منهج الاستدلال عند الخوارج في العصر الحاضر.. عرضٌ ونقد

فمَن أراد التوسُّعَ فليرجعْ إليها.

والله وليُّ التوفيق .

٩/ ٢/ ١٤٣٦ هـ

بالمدينة النبوية.. على ساكنها أفضلُ الصَّلاة والسَّلام.

إبراهيم بن صالح المحيميد.

للمراسلة

Njde8@hotmail.com

رسالة نصية على المحمول ٠٥٤٧١١٩٢٠٩

فهرس

المقدمة ٥
أسباب اختيار البحث ١٢
ملاحظة مهمة جدًّا ١٥
نشوء منهج الخوارج في العصر الحاضر من حيث الجملة ١٩
منهج الخوارج من حيث التفصيل ٣٠
المرحلة الأولى: شرارة التفسير السياسي المنحرف ٣٥
دور سيد قطب ٤٨
أسباب تأثر خوارج العصر بفكر سيد قطب ٥٧
تساؤل وإجابة ٥٩
وقفة مع من ينكر نسبة هذا الفكر لسيد قطب ٦٣
الأصول الخارجية التي أُسست في هذه المرحلة، وكانت نتاج فكر المودودي وسيد قطب ومن تبعهما في ذلك ٧٠
البدايات العملية للفكر الحروري المعاصر ٧١
بداية المرحلة الثانية ٧٥
أهم كتب الفكر الخارجي للمرحلة الثانية ٧٨
من سمات المرحلة الثانية ٨٢
أعمال المرحلة الثانية ٨٥
المرحلة الثالثة ٨٩
أركانه المرحلة الثالثة ٩١
سمات المرحلة الثالثة ٩٧
دور الجهاد الأفغاني في المرحلة الثالثة ١٣٨
أسباب انتشار الفكر التكفيري في الساحة الأفغانية ١٣٨
الأدلة القطعية على دور الساحة الأفغانية في نشر منهج التكفير والتفجير ١٤٢
أثر بعض الدعاة في تأجيج المنهج الخارجي ١٤٦

رموز هذا الفكر وكبار منظريه في العصر الحاضر ١٥٣
١- إمام بن عبد العزيز الشريف «سيد فضل» «د عبد القادر عبد العزيز» ١٥٣
٢- أبو محمد المقدسي ٢١٨
٣- أبو قتادة الفلسطيني ٢٥٥
٤- أسامة بن لادن ٢٧٤
٥- أيمن الظواهري ٢٨٩
٦- أبو يحيى الليبي «محمد قائد» ٢٩٨
٧- حامد عبد الله العلي ٣٠٢
المسألة الجزائرية ٣١٤
المبحث الثاني ٣٣٧
صفات الخوارج وأفعالهم ٣٣٧
المبحث الثالث..... ٣٤٩
أوجه الشبه بين خوارج العصر والخوارج المتقدمين من حيث الإجمال ٣٤٩
أوجه الشبه بين خوارج العصر والخوارج المتقدمين من حيث التفصيل ٣٥٢
المبحث الرابع ٤١٩
مناط وضابط الحكم عند أهل السنة في إطلاق صفة الخارجي ٤١٩
الخوارج طبقات في الغلو ٤١٩
آثار الصحابة والسلف والعلماء في تحديد مفهوم الخارجي ٤٢٢
هل يشترط التكفير بالكبيرة على من يطلق عليه صفة خارجي ٤٢٤
المبحث الخامس ٤٤١
الأحاديث والآثار الواردة في الخوارج وفقهها وفوائدها ٤٤٢
الفهرس ٤٦١

الصف والإخراج
دار الإمام مسلم